الأمم المتحدة

A/AC.198/2015/L.3

الجمعية العامة

Distr.: Limited
6 May 2015
Arabic
Original: English

الدورة التاسعة والستون

المسائل المتصلة بالإعلام

ألف - الإعلام في خدمة الإنسانية

إن الجمعية العامة،

إذ تحيط علما بالتقرير الشامل والمهم المقدم من لجنة الإعلام[1]،

وإذ تحيط علما أيضا بتقرير الأمين العام[2]،

تحث جميع البلدان ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة ككل وجميع الجهات المعنية الأخرى، مؤكدة من جديد التزامها بمبادئ ميثاق الأمم المتحدة وبمبدأي حرية الصحافة وحرية الإعلام وبالمبادئ المتمثلة في استقلال وسائط الإعلام وتعدديتها وتنوعها، وإذ يساورها بالغ القلق إزاء أوجه التباين بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية وإزاء النتائج، بجميع أنواعها، المترتبة على هذا التباين التي تؤثر في قدرة وسائط الإعلام التابعة للقطاع العام أو الخاص أو وسائط الإعلام الأخرى والأفراد في البلدان النامية على نشر المعلومات ونقل آرائهم وقيمهم الثقافية والأخلاقية عن طريق الإنتاج الثقافي الأصيل وعلى كفالة تنوع مصادر المعلومات وحرية وصولهم إليها، وإذ تسلم، في هذا السياق، بالدعوة إلى إقامة ما أطلق عليه، في الأمم المتحدة وفي محافل دولية شتى، ”نظام عالمي جديد للإعلام والاتصال، ينظر إليه باعتباره عملية متطورة ومستمرة“، على ما يلي:

---

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والستون، الملحق رقم ٢١ (A/69/21).

(٢) A/69/310.

080515 070515 15-07186 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

(أ) التعاون والتفاعل بهدف تقليل التباين الموجود حاليا في تدفق المعلومات على جميع الصعد عن طريق زيادة المساعدة الرامية إلى تطوير الهياكل الأساسية للاتصال وقدرات الاتصال في البلدان النامية، مع المراعاة الواجبة لاحتياجاتها وللأولويات التي توليها تلك البلدان لهذه المجالات، وبهدف تمكين هذه البلدان ووسائط الإعلام التابعة للقطاع العام أو الخاص أو وسائط الإعلام الأخرى في البلدان النامية من وضع سياسات الإعلام والاتصال الخاصة بها بحرية واستقلال ومن زيادة مشاركة وسائط الإعلام والأفراد في عملية الاتصال، وكفالة التدفق الحر للمعلومات على جميع الصعد؛

(ب) كفالة أداء الصحفيين لمهامهم المهنية بحرية وفعالية والإدانة الحازمة لجميع الاعتداءات التي يتعرضون لها؛

(ج) توفير الدعم لاستمرار وتعزيز برامج التدريب العملي لإذاعيين وصحفيين من وسائط الإعلام التابعة للقطاعين العام والخاص ووسائط الإعلام الأخرى في البلدان النامية؛

(د) تعزيز الجهود الإقليمية والتعاون فيما بين البلدان النامية، وكذلك التعاون بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية، من أجل تعزيز قدرات الاتصال وتحسين الهياكل الأساسية لوسائط الإعلام وتكنولوجيا الاتصالات في البلدان النامية، وبخاصة في مجالي التدريب ونشر المعلومات؛

(هـ) السعي، بالإضافة إلى التعاون الثنائي، إلى تقديم كل ما يمكن من دعم ومساعدة إلى البلدان النامية ووسائط إعلامها التابعة للقطاع العام أو الخاص أو وسائط إعلامها الأخرى، مع إيلاء المراعاة الواجبة لمصالحها واحتياجاتها في ميدان الإعلام وللإجراءات المتخذة فعلا في منظومة الأمم المتحدة، ومن بينها:

'١' تنمية الموارد البشرية والتقنية التي لا غنى عنها لتحسين نظم الإعلام والاتصال في البلدان النامية ودعم استمرار وتعزيز برامج التدريب العملي، من قبيل ما يجري الاضطلاع به فعلا برعاية القطاعين العام والخاص في جميع أنحاء العالم النامي؛

'٢' تهيئة الظروف الكفيلة بتمكين البلدان النامية ووسائط إعلامها التابعة للقطاع العام أو الخاص أو وسائط إعلامها الأخرى من الحصول، عن طريق استخدام مواردها الوطنية والإقليمية، على تكنولوجيا الاتصالات التي تلائم

احتياجاتها الوطنية، وكذلك مواد البرامج الضرورية، ولا سيما المواد المستخدمة في البث الإذاعي والتلفزيوني؛

'٣' المساعدة في إقامة وصلات سلكية ولاسلكية وتعزيزها على الصعد دون الإقليمي والإقليمي والأقاليمي، وبخاصة فيما بين البلدان النامية؛

'٤' تيسير حصول البلدان النامية، حسب الاقتضاء، على تكنولوجيا الاتصال المتقدمة المتاحة في السوق المفتوحة؛

(و) تقديم الدعم الكامل إلى البرنامج الدولي لتنمية الاتصال التابع لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، الذي ينبغي له دعم وسائط الإعلام التابعة للقطاعين العام والخاص على السواء.

باء - سياسات الأمم المتحدة وأنشطتها في مجال الإعلام

إن الجمعية العامة،

إذ تشدد على أن لجنة الإعلام هي الهيئة الفرعية الرئيسية التابعة لها المكلفة بتقديم توصيات إليها تتعلق بعمل إدارة شؤون الإعلام التابعة للأمانة العامة،

وإذ تعيد تأكيد قرارها ١٣ (د-١) المؤرخ ١٣ شباط/فبراير ١٩٤٦ الذي أنشأت الجمعية العامة بموجبه إدارة شؤون الإعلام بهدف تشجيع التفهم المستنير لعمل الأمم المتحدة ومقاصدها بين شعوب العالم إلى أقصى حد ممكن وجميع قرارات الجمعية الأخرى المتعلقة بأنشطة الإدارة،

وإذ تشدد على أنه ينبغي وضع مضامين الإعلام والاتصالات في صميم الإدارة الاستراتيجية للأمم المتحدة ونشر ثقافة الاتصالات والشفافية في جميع مستويات المنظمة، باعتبارها أداة لإعلام شعوب العالم إعلاما وافيا بأهداف الأمم المتحدة وأنشطتها، وفقا للمقاصد والمبادئ المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة، بغرض إيجاد دعم عالمي واسع النطاق للأمم المتحدة،

وإذ تؤكد أن المهمة الأساسية لإدارة شؤون الإعلام هي أن توفر للجمهور من خلال أنشطتها في مجال الاتصال معلومات دقيقة ونزيهة وشاملة ومتوازنة وفي الوقت المناسب ووثيقة الصلة بالموضوع ومتعددة اللغات بشأن مهام ومسؤوليات الأمم المتحدة، بهدف تعزيز التأييد الدولي لأنشطة المنظمة، مع توافر أكبر قدر من الشفافية،

وإذ تشير إلى قراريها ٩٦/٦٩ ألف وباء المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ الذي أتاح فرصة لاتخاذ الخطوات الواجبة لتعزيز كفاءة إدارة شؤون الإعلام وفعاليتها والاستفادة إلى أقصى حد من مواردها،

وإذ تعرب عن قلقها لأن الفجوة في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لا تزال آخذة في الاتساع بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية ولأن فئات كبيرة من السكان في البلدان النامية لا تستفيد من تكنولوجيا المعلومات والاتصالات المتاحة حاليا، وإذ تشدد، في هذا الصدد، على ضرورة تصحيح أوجه الاختلال في التطور الحالي في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والاستفادة منها بهدف إيجاد بيئة أيسر تناولا وأكثر عدلا وإنصافا وفعالية في هذا الصدد،

وإذ تسلم بأن التطورات في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات تتيح فرصا جديدة هائلة للنمو الاقتصادي وللتنمية الاجتماعية ويمكن أن تقوم بدور مهم في القضاء على الفقر في البلدان النامية، وإذ تشدد، في الوقت نفسه، على أن تطور هذه التكنولوجيا ينطوي على تحديات ومخاطر ويمكن أن يؤدي إلى ازدياد أوجه التباين بين البلدان وداخلها،

وإذ تشير إلى قرارها ٢٩٢/٦٧ المؤرخ ٢٤ تموز/يوليه ٢٠١٣ المتعلق بتعدد اللغات، وإذ تشدد على أهمية استخدام جميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة على نحو مناسب في جميع أنشطة إدارة شؤون الإعلام، بما في ذلك بالتنسيق مع الإدارات الأخرى في الأمانة العامة، بهدف إزالة التفاوت القائم بين استخدام اللغة الإنكليزية واللغات الرسمية الخمس الأخرى، وعلى أهمية كفالة أن تعامل جميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة معاملة متساوية بشكل كامل في جميع أنشطة الإدارة،

أولا - مقدمة

١ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل، فيما يتعلق بسياسات الأمم المتحدة وأنشطتها في مجال الإعلام، تنفيذ التوصيات الواردة في القرارات ذات الصلة بالموضوع تنفيذا تاما؛

٢ - تعيد تأكيد أن الأمم المتحدة لا تزال الأساس الذي لا غنى عنه لعالم يسوده السلام والعدل وأنه لا بد أن يسمع صوتها بوضوح وفعالية، وتشدد على الدور الأساسي الذي تقوم به إدارة شؤون الإعلام في الأمانة العامة في هذا السياق؛

٣ - تؤكد أهمية أن تقدم الأمانة العامة معلومات واضحة وآنية ودقيقة وشاملة إلى الدول الأعضاء، بناء على طلبها، في إطار الولايات والإجراءات القائمة؛

٤ - تؤكد أيضا على ضرورة امتناع الدول الأعضاء عن استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات بما يتعارض مع القانون الدولي، بما في ذلك ميثاق الأمم المتحدة؛

٥ - تعيد تأكيد الدور المحوري للجنة الإعلام في سياسات الأمم المتحدة وأنشطتها في مجال الإعلام، بما في ذلك تحديد أولويات تلك الأنشطة، وتقرر ضرورة أن تنبثق التوصيات المتعلقة ببرنامج إدارة شؤون الإعلام، قدر الإمكان، من اللجنة وأن تنظر فيها اللجنة المذكورة؛

٦ - تطلب إلى إدارة شؤون الإعلام أن تولي، وفقا للأولويات التي حددتها الجمعية العامة في قرارها ١٧/٦٩ المؤرخ ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، مع الإشارة إلى إعلان الأمم المتحدة للألفية[٣] وإلى الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥[٤]، اهتماما خاصا للسلام والأمن، والتنمية وحقوق الإنسان، ولمسائل رئيسية مثل القضاء على الفقر، بما يشمل أزمة الغذاء العالمية، ومنع نشوب النزاعات، وتحقيق التنمية المستدامة، ووباء فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، وتفشي وباء إيبولا، ونزع السلاح النووي، ولا سيما عدم انتشار الأسلحة النووية، ومكافحة الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره واحتياجات القارة الأفريقية؛

٧ - تطلب إلى إدارة شؤون الإعلام وشبكة مراكز الأمم المتحدة للإعلام التابعة لها أن تولي اهتماما خاصا، لدى تنفيذ أنشطتها، للتقدم المحرز في تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الواردة في إعلان الألفية، والمناقشات المتعلقة بجدول أعمال التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، بما فيها المناقشات المتصلة بوضع أهداف التنمية المستدامة، ونتائج مؤتمرات القمة والمؤتمرات الرئيسية التي تعقدها الأمم المتحدة في هذا الصدد، وتهيب بالإدارة أن تؤدي دورا فاعلا في توعية الجمهور بالعواقب والآثار السلبية المستمرة للأزمة المالية والاقتصادية العالمية وأثرها في التنمية، بما في ذلك تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية؛ وتمويل التنمية؛ ومناقشة الخيارات المتاحة لإنشاء آلية تيسير تساعد على تطوير التكنولوجيات النظيفة والسليمة بيئيا ونقلها ونشرها؛ وبالتحدي العالمي الذي يمثله تغير المناخ، وخصوصا الإجراءات المتخذة وفقا للهدف المتوخى من اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ[٥] ومبادئها وأحكامها، وبخاصة في سياق مبدأ المسؤوليات المشتركة والمتباينة في الوقت

---

(٣) القرار ٢/٥٥.

(٤) القرار ١/٦٠.

(٥) United Nations, *Treaty Series*, vol. 1771, No. 30822.

ذاتـه، ولا سـيما في سـياق مـؤتمر الأطـراف في الاتفاقيـة واجتماعـات الأطـراف في بروتوكول كيوتو؛

ثانيا - الأنشطة العامة لإدارة شؤون الإعلام

٨ - تحيط علما بتقارير الأمين العام المتعلقة بأنشطة إدارة شؤون الإعلام[٦]؛

٩ - تطلب إلى إدارة شؤون الإعلام أن تواصل التزامها بثقافة للتقييم وأن تواصل تقييم منتجاتها وأنشطتها بهدف تعزيز فعاليتها، وأن تواصل التعاون والتنسيق مع الدول الأعضاء ومكتب خدمات الرقابة الداخلية التابع للأمانة العامة؛

١٠ - تعيد تأكيد أهمية زيادة فعالية التنسيق بين إدارة شؤون الإعلام ومكتب المتحدث الرسمي باسم الأمين العام، وتطلب إلى الأمين العام أن يكفل اتساق الرسائل التي توجهها المنظمة؛

١١ - تلاحظ الجهود التي تبذلها إدارة شؤون الإعلام لمواصلة التعريف بأعمال الجمعية العامة وبقراراتها، وتطلب إلى الإدارة أن تواصل تعزيز علاقة العمل التي تربطها بمكتب رئيس الجمعية العامة؛

١٢ - تشجع على استمرار التعاون بين إدارة شؤون الإعلام ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة في النهوض بالثقافة وفي ميداني التعليم والاتصال، سعيا إلى سد الفجوة القائمة بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية؛

١٣ - تلاحظ مع التقدير الجهود التي تبذلها إدارة شؤون الإعلام للعمل على الصعيد المحلي مع المؤسسات والهيئات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة من أجل زيادة تنسيق أنشطتها في مجال الاتصالات، وتحث الإدارة على تشجيع فريق الأمم المتحدة للاتصالات على أن يكفل التنوع اللغوي في أعماله، وتكرر طلبها إلى الأمين العام أن يقدم إلى لجنة الإعلام في دورتها السابعة والثلاثين تقريرا عن التقدم المحرز في هذا الصدد؛

١٤ - تعيد تأكيد ضرورة أن تحدد إدارة شؤون الإعلام أولويات برنامج عملها، مع احترام الولايات القائمة وبما يتفق مع البند ٥-٦ من الأنظمة والقواعد التي تحكم تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ورصد التنفيذ وأساليب التقييم[٧]، لكي تحدد رسالتها

---

(٦) A/AC.198/2014/2-4.

(٧) ST/SGB/2000/8.

وتركز جهودها بطريقة أفضل ولكي توائم برامجها مع احتياجات الجمهور المستهدف، بما في ذلك البعد اللغوي، استنادا إلى آليات محسنة لاستقاء الآراء وللتقييم؛

١٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل بذل كل الجهود لضمان أن تحتوي منشورات الأمانة العامة وسائر خدماتها الإعلامية، بما فيها موقع الأمم المتحدة الشبكي ودائرة أنباء الأمم المتحدة، على معلومات شاملة ومتوازنة وموضوعية ومنصفة بجميع اللغات الرسمية عن المسائل المعروضة على المنظمة، وأن يتوخى باستمرار في تحرير هذه المنشورات والخدمات الإعلامية الاستقلالية والنزاهة والدقة والاتساق التام مع قرارات الجمعية العامة ومقرراتها؛

١٦ - تشدد على الضرورة الملحة للتصدي بأنسب الطرق لانتهاكات القواعد والأنظمة الدولية ذات الصلة التي تحكم مجال البث الإذاعي، بما في ذلك التلفزيون والإذاعة والبث الإذاعي بالسواتل؛

١٧ - تكرر طلبها إلى إدارة شؤون الإعلام وإلى المكاتب المقدمة للمحتوى التابعة للأمانة العامة أن تكفل إعداد منشورات الأمم المتحدة بجميع اللغات الرسمية الست، وكذلك بطريقة مراعية للبيئة لا تترتب عليها تكاليف إضافية، وأن تواصل التنسيق بصورة وثيقة مع جميع الكيانات الأخرى، بما فيها سائر الإدارات التابعة للأمانة العامة وصناديق منظومة الأمم المتحدة وبرامجها، في إطار ولاية كل منها، لتفادي الازدواجية في إصدار منشورات الأمم المتحدة؛

١٨ - تشجع، في هذا الصدد، إدارة شؤون الإعلام وإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات في الأمانة العامة على التشاور بشأن امكانية دمج أنشطتهما في مجال النشر ووضع ترتيبات تعاونية جديدة لتعزيز تعدد اللغات في نواتج أخرى دون أن تترتب على ذلك تكاليف إضافية، على أن تؤخذ في الاعتبار أهمية كفالة المساواة التامة في التعامل مع جميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة، وتقديم تقرير عن ذلك إلى لجنة الإعلام في دورتها الثامنة والثلاثين؛

١٩ - تشدد على ضرورة أن تواصل إدارة شؤون الإعلام أنشطتها وأن تحسنها في المجالات التي تهم البلدان النامية بصورة خاصة، وحسب الاقتضاء، البلدان الأخرى ذات الاحتياجات الخاصة، وعلى ضرورة أن تسهم أنشطة الإدارة في سد الفجوة القائمة بين البلدان النامية والبلدان المتقدمة النمو في مجال الإعلام والاتصالات البالغ الأهمية؛

٢٠ - تكرر الإعراب عن قلقها المتزايد لعدم توسيع نطاق عملية إصدار النشرات الصحفية اليومية بحيث تشمل جميع اللغات الرسمية، على النحو المطلوب في القرارات السابقة وفي ظل الاحترام التام لمبدأ المساواة بين جميع اللغات الرسمية الست، وتشير إلى تقرير الأمين العام عن أنشطة إدارة شؤون الإعلام[٨]، وتطلب إلى إدارة شؤون الإعلام على سبيل الأولوية أن تضع استراتيجية لتوفير النشرات الصحفية اليومية بجميع اللغات الرسمية الست بأساليب مبتكرة، دون أن تترتب على ذلك تكاليف إضافية، وبما يتوافق مع قرارات الجمعية العامة المتخذة في هذا الشأن، في موعد أقصاه انعقاد الدورة الثامنة والثلاثين للجنة الإعلام، وأن تقدم تقريرا عن ذلك إلى اللجنة في تلك الدورة؛

تعدد اللغات والإعلام

٢١ - تشدد على مسؤولية الأمانة العامة عن تعميم مراعاة تعدد اللغات في جميع أنشطتها المتعلقة بالاتصال والإعلام، في حدود الموارد المتاحة وعلى قدم المساواة، وتهيب بإدارة شؤون الإعلام أن تواصل العمل مع منسق شؤون تعدد اللغات على الممارسات الفضلى في جميع أنحاء الأمانة العامة للاضطلاع بهذه المسؤولية، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن هذه الممارسات الفضلى وتنفيذها في تقريره المقبل إلى لجنة الإعلام؛

٢٢ - تشدد على أهمية استخدام جميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة، بما يكفل المساواة التامة في معاملتها، في كافة الأنشطة التي تضطلع بها جميع الشعب والمكاتب التابعة لإدارة شؤون الإعلام، بهدف إزالة التفاوت القائم بين استخدام اللغة الإنكليزية واستخدام اللغات الرسمية الخمس الأخرى، وتكرر، في هذا الصدد، طلبها بأن يكفل الأمين العام توفير القوام اللازم من الموظفين للإدارة في جميع اللغات الرسمية للاضطلاع بجميع أنشطتها، وتطلب إدراج هذا الجانب في مقترحات الميزانية البرنامجية للإدارة في المستقبل، آخذا في الاعتبار مبدأ المساواة بين جميع اللغات الرسمية الست، مع مراعاة أعباء العمل المتعلقة بكل لغة من اللغات الرسمية؛

٢٣ - ترحب بالجهود التي تبذلها حاليا إدارة شؤون الإعلام من أجل تعزيز تعدد اللغات في جميع أنشطتها، وتؤكد أهمية ضمان إتاحة نصوص جميع الوثائق العامة الجديدة للأمم المتحدة بجميع اللغات الرسمية الست، وإتاحة المواد الإعلامية وجميع الوثائق القديمة للأمم المتحدة عبر المواقع الشبكية للأمم المتحدة وضمان إتاحتها للدول الأعضاء دون تأخير، وتؤكد كذلك أهمية تنفيذ قرارها ٢٩٢/٦٧ على أكمل وجه؛

(٨) A/AC.198/2015/3.

٢٤ - تشجع إدارة شؤون الإعلام على مواصلة استعمال لغات أخرى بالإضافة إلى اللغات الرسمية، عند الاقتضاء، بحسب الجمهور المستهدف، بهدف بلوغ الجماهير على أوسع نطاق ممكن وإيصال رسالة الأمم المتحدة إلى جميع أرجاء العالم، سعيا إلى تعزيز الدعم الدولي لأنشطة المنظمة؛

٢٥ - تلاحظ الاقتراح المقدم من رئيس لجنة الإعلام بإنشاء مجموعة من أصدقاء الرئيس بشأن تعدد اللغات؛

سد الفجوة الرقمية

٢٦ - تطلب إلى إدارة شؤون الإعلام أن تساهم في توعية المجتمع الدولي بأهمية تنفيذ ما جاء في الوثائق الختامية للقمة العالمية لمجتمع المعلومات[٩] وبما يوفره استعمال الإنترنت وغير ذلك من تكنولوجيات المعلومات والاتصالات من إمكانيات تستفيد منها المجتمعات والاقتصادات، وبالسبل الكفيلة بسد الفجوة الرقمية، بما في ذلك الاحتفال باليوم العالمي للاتصالات ومجتمع المعلومات في ١٧ أيار/مايو؛

شبكة مراكز الأمم المتحدة للإعلام

٢٧ - تشدد على أهمية شبكة مراكز الأمم المتحدة للإعلام في تحسين الصورة العامة للأمم المتحدة وفي نشر رسائل عن الأمم المتحدة بين السكان المحليين، وبخاصة في البلدان النامية، مع مراعاة أن المعلومات المقدمة باللغات المحلية لها أبلغ الأثر في السكان المحليين وفي حشد الدعم لأعمال الأمم المتحدة على الصعيد المحلي؛

٢٨ - ترحب بالعمل الذي تقوم به شبكة مراكز الأمم المتحدة للإعلام، بما فيها مركز الأمم المتحدة الإقليمي للإعلام، لنشر المواد الإعلامية للأمم المتحدة وترجمة الوثائق الهامة إلى لغات أخرى بخلاف اللغات الرسمية للأمم المتحدة، وتشجع شبكة مراكز الإعلام على مواصلة أنشطتها المتعددة اللغات الهامة في الجوانب التفاعلية والاستباقية من أعمالها، وإعداد الصفحات على الموقع الشبكي باللغات المحلية، وتشجع إدارة شؤون الإعلام على توفير الموارد والتسهيلات التقنية اللازمة، بهدف الوصول إلى أوسع نطاق ممكن من الجماهير وإيصال رسالة الأمم المتحدة إلى جميع أرجاء المعمورة سعيا إلى تعزيز الدعم الدولي لأنشطة المنظمة، وتشجع على مواصلة الجهود المبذولة في هذا الصدد؛

---

(٩) انظر A/C.2/59/3 و A/60/687.

٢٩ - تؤكد أهمية ترشيد شبكة مراكز الأمم المتحدة للإعلام، وتطلب في هذا الصدد إلى الأمين العام أن يواصل تقديم مقترحات في هذا الاتجاه بوسائل منها إعادة تخصيص الموارد، حيثما يكون ذلك ضروريا، وأن يقدم تقارير إلى لجنة الإعلام في دوراتها المتعاقبة؛

٣٠ - تؤكد من جديد أن ترشيد مراكز الأمم المتحدة للإعلام يجب أن يجرى على أساس كل حالة على حدة بالتشاور مع جميع الدول الأعضاء المعنية التي توجد فيها مراكز للإعلام والبلدان التي تقوم هذه المراكز بخدمتها ومع البلدان الأخرى المهتمة في المنطقة، مع مراعاة الخصائص التي تتميز بها كل منطقة؛

٣١ - تسلم بأنه ينبغي لشبكة مراكز الأمم المتحدة للإعلام، وبخاصة في البلدان النامية، أن تواصل تعزيز أثرها وأنشطتها، بطرق من بينها تقديم دعم استراتيجي في مجال الاتصالات، وتهيب بالأمين العام أن يقدم تقارير عن تنفيذ هذا النهج إلى لجنة الإعلام في دوراتها المتعاقبة؛

٣٢ - تطلب إلى إدارة شؤون الإعلام أن تعزز تعاونها، عن طريق مراكز الأمم المتحدة للإعلام، مع جميع كيانات الأمم المتحدة الأخرى على الصعيد القطري، وفي سياق إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية، بهدف تحسين الاتساق في الاتصالات وتجنب ازدواجية العمل؛

٣٣ - تؤكد أهمية مراعاة الاحتياجات والمتطلبات الخاصة للبلدان النامية في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات تحقيقا لتدفق المعلومات بشكل فعال في تلك البلدان؛

٣٤ - تؤكد أيضا أهمية الجهود المبذولة لتعزيز الأنشطة التي تضطلع بها الأمم المتحدة للوصول إلى الدول الأعضاء التي لا تزال خارج نطاق تغطية شبكة مراكز الأمم المتحدة للإعلام، وتشجع الأمين العام على أن يقوم، في سياق عملية الترشيد، بتوسيع نطاق خدمات شبكة مراكز الإعلام لتشمل تلك الدول الأعضاء؛

٣٥ - تؤكد كذلك ضرورة أن تواصل إدارة شؤون الإعلام استعراض ما يخصص من الموارد، سواء الموارد من الموظفين أو الموارد المالية، لمراكز الأمم المتحدة للإعلام في البلدان النامية، مع مراعاة الاحتياجات الخاصة لأقل البلدان نموا؛

٣٦ - ترحب بالدعم الذي تقدمه بعض الدول الأعضاء، بما فيها البلدان النامية، بتوفير أمور من بينها أماكن عمل مجانية لمراكز الأمم المتحدة للإعلام بسبب عدم توافر التمويل، مع مراعاة ألا يكون ذلك الدعم بديلا عن التخصيص الكامل للموارد المالية لمراكز الإعلام في سياق الميزانية البرنامجية للأمم المتحدة؛

٣٧ - تلاحظ القلق الذي يساور العديد من الدول الأعضاء إزاء التدابير التي اتخذتها الأمانة العامة بشأن مراكز الإعلام في مكسيكو، وبريتوريا، وريو دي جانيرو بالبرازيل، وتعرب عن أملها في أن هذه التدابير لن تؤثر تأثيرا سلبيا على قدرة هذه المراكز على مد الجسور بين الأمم المتحدة والجماهير المحلية، وبالتالي تطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن تأثير هذه التدابير وأن يستكشف سبل تعزيز مراكز الأمم المتحدة للإعلام في القاهرة، ومكسيكو، وبريتوريا، وريو دي جانيرو، مع مراعاة ضرورة القيام بذلك في حدود الموارد المتاحة، وتشجع الأمين العام على استطلاع إمكانية تعزيز مراكز أخرى، وبخاصة في أفريقيا، بالتعاون مع الدول الأعضاء المعنية دون أن تترتب على ذلك تكاليف إضافية؛

٣٨ - تشير إلى قرارها ٦٤/٢٤٣ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ الذي طلبت فيه الجمعية العامة إلى الأمين العام أن ينشئ مركز إعلام للأمم المتحدة في لواندا، كمساهمة في تلبية الاحتياجات الخاصة للبلدان الأفريقية الناطقة بالبرتغالية، وتكرر طلبها إلى الأمين العام أن يتخذ، بالتنسيق مع حكومة أنغولا، التدابير اللازمة لإنشاء مركز الإعلام على وجه السرعة، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا إلى لجنة الإعلام في دورتها الثامنة والثلاثين عن التقدم المحرز في هذا الشأن؛

٣٩ - تحيط علما مع التقدير بالعرض الذي قدمته جمهورية كوريا لاستضافة مركز الأمم المتحدة للإعلام، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى لجنة شؤون الإعلام تقريرا في دورتها الثامنة والثلاثين عن الجدوى من قبول ذلك العرض بطريقة فعالة من حيث التكلفة؛

ثالثا - خدمات الاتصالات الاستراتيجية

٤٠ - تعيد تأكيد دور خدمات الاتصالات الاستراتيجية في إعداد ونشر الرسائل الموجهة من الأمم المتحدة، عن طريق وضع استراتيجيات للاتصالات، مع التركيز بصورة عامة على تعدد اللغات ابتداء من مرحلة التخطيط، بالتعاون الوثيق مع الإدارات الفنية وصناديق الأمم المتحدة وبرامجها والوكالات المتخصصة، بما يتسق تماما مع ولاياتها التشريعية؛

الحملات الترويجية

٤١ - تلاحظ مع التقدير العمل الذي تضطلع به إدارة شؤون الإعلام من خلال حملاتها، للترويج للمسائل التي تحظى باهتمام المجتمع الدولي من قبيل إعلان الأمم المتحدة للألفية والتقدم المحرز في تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، والمناقشات المتعلقة باعتماد خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، وإصلاح الأمم المتحدة، والقضاء على الفقر، ومنع

نشوب النزاعات، وحفظ السلام، وبناء السلام، وتحقيق التنمية المستدامة، والثقافة والتنمية، والثقافة والتنمية المستدامة، ونزع السلاح، وإنهاء الاستعمار، وحقوق الإنسان، بما فيها حقوق المرأة والطفل والأشخاص ذوي الإعاقة والعمال المهاجرين، والتنسيق الاستراتيجي في أعمال الإغاثة الإنسانية، وبخاصة في الكوارث الطبيعية وغيرها من الأزمات، وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وتفشي وباء إيبولا والملاريا والسل والأمراض غير المعدية وغيرها من الأمراض، واحتياجات القارة الأفريقية، وطبيعة الحالة الاقتصادية والاجتماعية الحرجة في أفريقيا، وأولويات الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا[١٠] والاحتياجات الخاصة لأقل البلدان نموا والنصب التذكاري الدائم لضحايا الرق وتجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي ومكافحة الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره والحوار بين الحضارات وثقافة السلام والتسامح وآثار كارثة تشيرنوبيل ومنع الإبادة الجماعية، وتطلب إلى الإدارة مواصلة اتخاذ التدابير المناسبة لإذكاء الوعي على الصعيد العالمي بجميع هذه المسائل، بالتعاون مع البلدان المعنية والمنظمات والهيئات المعنية التابعة لمنظومة الأمم المتحدة؛

٤٢ - تطلب إلى الأمانة العامة، وبخاصة إدارة شؤون الإعلام، أن تسهم في الاحتفال باليوم الدولي للغة الأم في ٢١ شباط/فبراير، وفقا لإعلان المؤتمر العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة واليوم الدولي لإحياء ذكرى ضحايا الرق وتجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي في ٢٥ آذار/مارس، وفقا لقرارها ١٢٢/٦٢ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، واليوم الدولي لنيلسون مانديلا في ١٨ تموز/يوليه، وفقا لقرار الجمعية ١٣/٦٤ المؤرخ ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩، ويوم نوروز الدولي في ٢١ آذار/مارس، وفقا لقرارها ٢٥٣/٦٤ المؤرخ ٢٣ شباط/فبراير ٢٠١٠، واليوم الدولي للإزالة الكاملة للأسلحة النووية في ٢٦ أيلول/سبتمبر، وفقا لقرار الجمعية العامة ٣٢/٦٨ المؤرخ ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣، واليوم الدولي للتضامن مع الشعب الفلسطيني في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر، وفقا لقراريها ٤٠/٣٢ باء المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ و ٦٥/٣٤ دال المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩، ويوم حقوق الإنسان في ١٠ كانون الأول/ديسمبر، وفقا لقرارها ٤٢٣ (د-٥) المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٠، واليوم العالمي لحرية الصحافة في ٣ أيار/مايو، وفقا لمقررها ٤٣٢/٤٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، وأن تساهم في التوعية بهذه المناسبات والترويج لها دون أن تترتب على ذلك تكاليف إضافية، حسب الاقتضاء؛

---

(١٠) A/57/304، المرفق.

٤٣ - تطلب إلى إدارة شؤون الإعلام وشبكة مراكز الأمم المتحدة للإعلام التابعة لها العمل على التوعية بجميع الاجتماعات الرفيعة المستوى التي تعقد بتكليف من الجمعية العامة، ونشر المعلومات على نطاق واسع بشأن المؤتمر الدولي الثالث المعني بالدول الجزرية الصغيرة النامية، المعقود في أبيا في الفترة من ١ إلى ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، بما في ذلك التغطية الإعلامية المنصوص عليها سابقا في قرارها ٢٣٨/٦٨ المؤرخ ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، وبشأن مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بالبلدان النامية غير الساحلية الذي عقد في فيينا من ٣ إلى ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، وبشأن مؤتمر الأمم المتحدة العالمي الثالث المعني بالحد من مخاطر الكوارث، الذي عقد في سينداي، اليابان، من ١٤ إلى ١٨ آذار/مارس ٢٠١٥ وفقا لقرارها ٢٠٩/٦٧ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، وبشأن مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠١٥، المعقود في الفترة من ٢٧ نيسان/أبريل إلى ٢٢ أيار/مايو ٢٠١٥ في نيويورك، ومواصلة الترويج لعمليات متابعة نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، المعقود في ريو دي جانيرو في الفترة من ٢٠ إلى ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢[(١١)]، إلى جانب الاجتماع الرفيع المستوى الذي عقدته الجمعية العامة بشأن تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وسائر الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا فيما يتعلق بالأشخاص ذوي الإعاقة الذي عقد في ٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، والاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بنزع السلاح النووي الذي عقد في ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، فضلا عن عملية متابعة نتائجه، وبشأن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية المعقود في الفترة من ١٣ إلى ١٦ تموز/يوليه ٢٠١٥ في أديس أبابا، وقمة الأمم المتحدة لاعتماد خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، المزمع عقدها في الفترة من ٢٥ إلى ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، في نيويورك، والدورة الحادية والعشرين لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ والدورة الحادية عشرة لمؤتمر الأطراف المنعقدة بوصفها اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، المزمع عقدهما في الفترة من ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ بباريس، وبشأن مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالإسكان والتنمية الحضرية المستدامة (الموئل الثالث)، المزمع عقده بكويتو في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦، وفقا لقرارها ٢٢٦/٦٩ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤؛

٤٤ - تنوه بما تبذله إدارة شؤون الإعلام من جهود من أجل التعريف بمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠١٥، ولا سيما

(١١) القرار ٢٨٨/٦٦، المرفق.

من ذلك إنشاء الموقع الشبكي المتصل بالمؤتمر باللغات الرسمية الست للمنظمة، وتشجع إدارة شؤون الإعلام في هذا الصدد على مواصلة هذه الممارسة في التعريف بالاجتماعات الرفيعة المستوى، بطرائق من بينها تسخير وسائل الإعلام التقليدية والجديدة من قبيل وسائط التواصل الاجتماعي، حسب الاقتضاء؛

٤٥ - تلاحظ حلول الذكرى السنوية الخمسين لتأسيس مجموعة الـ ٧٧ والصين، وتنوه بالدعم الذي تقدمه إدارة شؤون الإعلام للترويج في حدود الموارد المتاحة لمؤتمر قمة رؤساء دول وحكومات مجموعة الـ ٧٧ بشأن نظام عالمي جديد من أجل العيش الكريم، الذي عقد في ١٤ و ١٥ حزيران/يونيه ٢٠١٤ في سانتا كروس دي لا سييرا في دولة بوليفيا المتعددة القوميات؛

٤٦ - تطلب إلى إدارة شؤون الإعلام وشبكة مراكز الأمم المتحدة للإعلام التابعة لها العمل على التوعية بالعقد الدولي الثالث للقضاء على الاستعمار الذي أعلنته الجمعية العامة في قرارها ١١٩/٦٥ المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ ونشر المعلومات عنه دون أن تترتب على ذلك تكاليف إضافية؛

٤٧ - تلاحظ أن عام ٢٠١٥ يصادف الذكرى السنوية السبعين لتأسيس الأمم المتحدة وانتهاء الحرب العالمية الثانية، وتلاحظ كذلك الأعمال التي اضطلعت بها فعلا الأمانة العامة للتخطيط لأنشطة في هذا الصدد، وتطلب إلى إدارة شؤون الإعلام إذكاء الوعي بهذه الذكرى السنوية ونشر المعلومات عنها، والتأكد من تعميم تعدد اللغات على تلك الأنشطة دون أن تترتب على ذلك تكاليف إضافية؛

٤٨ - تذكر بقراريها ٢٣٧/٦٨، المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، و ١٦/٦٩، المؤرخ ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، بشأن العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي، وتطلب إلى إدارة شؤون الإعلام وشبكة مراكز الأمم المتحدة للإعلام التابعة لها العمل على التوعية بالعقد الدولي ونشر المعلومات عنه وفقا لبرنامج تنفيذه الذي اعتمدته الجمعية العامة، دون أن تترتب على ذلك تكاليف إضافية؛

٤٩ - تشجع إدارة شؤون الإعلام على إقامة شراكات مع القطاع الخاص، دون أن تترتب على ذلك تكاليف إضافية، وأن تقدم تقريرا عن ذلك إلى لجنة الإعلام في دورتها الثامنة والثلاثين، وتلاحظ في هذا الصدد الشراكة مع شركات الطيران التي توفر برامج على متن رحلاتها تبين فيها أنشطة الأمم المتحدة لعملائها؛

دور إدارة شؤون الإعلام في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام وبناء السلام

٥٠ - تطلب إلى الأمانة العامة أن تواصل ضمان المشاركة النشطة لإدارة شؤون الإعلام في عمليات حفظ السلام المقبلة بدءا من مرحلة التخطيط وفي جميع المراحل عن طريق التشاور بين الإدارات والتنسيق مع الإدارات الأخرى في الأمانة العامة، ولا سيما إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني؛

٥١ - تطلب إلى إدارة شؤون الإعلام وإدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني أن تواصل التعاون فيما بينها في التوعية بالحقائق الجديدة وبالنجاحات البعيدة الأثر التي تحرزها عمليات حفظ السلام وبالتحديات التي تواجهها، ولا سيما العمليات المعقدة والمتعددة الأبعاد، وبالزيادة المفاجئة الكبيرة التي طرأت مؤخرا على أنشطة الأمم المتحدة لحفظ السلام، وتواصل دعوة الإدارات الثلاث إلى وضع وتنفيذ استراتيجية شاملة للاتصالات بشأن التحديات الراهنة التي تواجهها الأمم المتحدة في مجال حفظ السلام؛

٥٢ - تؤكد أهمية تعزيز القدرة الإعلامية لإدارة شؤون الإعلام في مجال عمليات حفظ السلام والدور الذي تؤديه بالتعاون الوثيق مع إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني في عملية اختيار موظفي الإعلام لعمليات أو بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام، وتدعو إدارة شؤون الإعلام، في هذا الصدد، إلى إعارة موظفي الإعلام ممن لديهم المهارات اللازمة للاضطلاع بالمهام المسندة في العمليات أو البعثات، مع مراعاة مبدأ التوزيع الجغرافي العادل وفقا للفقرة ٣ من المادة ١٠١ من الفصل الخامس عشر من الميثاق، وإلى النظر، عند الاقتضاء، فيما يعرب عنه من آراء في هذا الصدد، ولا سيما الآراء التي تعرب عنها البلدان المضيفة؛

٥٣ - تشدد على أهمية البوابة الإلكترونية المتعلقة بحفظ السلام في الموقع الشبكي للأمم المتحدة، وتطلب إلى إدارة شؤون الإعلام مواصلة ما تبذله من جهود لدعم بعثات حفظ السلام في مواصلة تطوير وتعهد مواقعها الشبكية؛

٥٤ - تطلب إلى إدارة شؤون الإعلام وإدارة عمليات حفظ السلام أن تواصلا التعاون في تنفيذ برنامج فعال في مجال التوعية لشرح سياسة عدم التسامح إطلاقا التي تتبعها المنظمة إزاء الاستغلال والانتهاك الجنسيين وأن تطلعا الجمهور على نتائج جميع الدعاوى من هذا القبيل التي تخص أفراد حفظ السلام، بما فيها الدعاوى التي لا تثبت فيها في نهاية المطاف صحة الادعاءات، وأن تقوما أيضا بإعلام الجمهور باعتماد الجمعية العامة استراتيجية الأمم

المتحدة الشاملة لمساعدة ودعم ضحايا الاستغلال والانتهاك الجنسيين من جانب موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها[١٢]؛

٥٥ - تلاحظ أهمية أنشطة الاتصال والإعلام المتعلقة بجهود بناء السلام، ولا سيما الجهود التي تبذلها لجنة بناء السلام ومكتب دعم بناء السلام التابع للأمانة العامة وصندوق بناء السلام، وتطلب إلى إدارة شؤون الإعلام أن تتعاون في ذلك الصدد مع الكيانات المذكورة، بغية توسيع نطاق التوعية بالعمل الهام الذي تضطلع به تلك الكيانات؛

دور إدارة شؤون الإعلام في تعزيز الحوار بين الحضارات وتعزيز ثقافة السلام كوسيلة لتحسين التفاهم بين الدول

٥٦ - تشير إلى قراراتها المتعلقة بالحوار بين الحضارات وثقافة السلام، وتطلب إلى إدارة شؤون الإعلام أن تواصل، مع كفالة انطباق وملاءمة مواضيع الحملات الترويجية بشأن هذه المسألة، توفير الدعم اللازم لنشر المعلومات المتصلة بالحوار بين الحضارات وثقافة السلام ومبادرة تحالف الحضارات وأن تتخذ الخطوات الواجبة من أجل تعزيز ثقافة الحوار بين الحضارات والترويج لمبادرة إقامة عالم ينبذ العنف والتطرف العنيف وفقا لقرار الجمعية العامة ١٢٧/٦٨ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، والدعوة إلى التفاهم الثقافي والتسامح واحترام الأديان أو المعتقدات وحرية اعتناقها وتمتع الجميع على نحو فعلي بجميع حقوق الإنسان والحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية؛

٥٧ - تدعو منظومة الأمم المتحدة، ولا سيما إدارة شؤون الإعلام، إلى مواصلة التشجيع على الحوار بين الحضارات وتيسيره، وصوغ السبل والوسائل لتعزيز الحوار بين الحضارات ضمن أنشطة الأمم المتحدة في شتى المجالات، مع مراعاة برنامج عمل البرنامج العالمي للحوار بين الحضارات[١٣]، وتكرر، في هذا الصدد، طلبها إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السبعين التقرير الذي طلبته في قرارها ٤/٦٠ المؤرخ ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥؛

٥٨ - تشير إلى قرارها ١٤/٦٤ المؤرخ ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩، الذي نوهت فيه بإنجازات تحالف الحضارات، وبالجهود التي بذلها الممثل السامي للأمين العام لشؤون تحالف الحضارات، وترحب بالمناقشة التي جرت في المنتدى السادس لتحالف

(١٢) القرار ٢١٤/٦٢، المرفق.

(١٣) القرار ٦/٥٦، الجزء باء.

الحضارات الذي عقد في نوسا دوا، بالي، إندونيسيا في ٢٩ و ٣٠ آب/أغسطس ٢٠١٤ بشأن التدابير الاستراتيجية والعملية التي تنشأ عنها وتستمر من خلالها قيم مشتركة وإحساس مشترك بالمسؤولية بين كافة أصحاب المصلحة، وبالدعم المتواصل الذي تقدمه إدارة شؤون الإعلام لعمل تحالف الحضارات، بما في ذلك مشاريعه الجارية؛

رابعا - الخدمات الإخبارية

٥٩ - تؤكد أن الهدف الأساسي للخدمات الإخبارية التي تقدمها إدارة شؤون الإعلام هو تزويد وسائط الإعلام وغيرها من جماهير المتلقين في العالم أجمع في الوقت المناسب بالأخبار والمعلومات الدقيقة والموضوعية والمتوازنة الصادرة عن منظومة الأمم المتحدة في جميع وسائط الإعلام الجماهيري الأربع، وهي الإعلام المطبوع والإذاعة والتلفزيون والإنترنت، مع التركيز بصورة عامة على تعدد اللغات بدءا من مرحلة التخطيط، وتكرر طلبها إلى الإدارة أن تكفل دقة جميع الأخبار العاجلة والبرقيات الإخبارية وحيادها وخلوها من أي تحيز؛

٦٠ - تسلم بالدور الهام لخدمات البث التلفزيوني والفيديو التي تقدمها إدارة شؤون الإعلام، وتلاحظ الجهود التي بذلت مؤخرا لإتاحة مواد مرئية على الإنترنت تصلح للبث، يمكن لهيئات البث الصغيرة التي لا يمكنها الحصول على تلك المواد عن طريق الساتل تحميلها؛

وسائل الاتصال التقليدية

٦١ - ترحب بالجهود المستمرة التي تبذلها إذاعة الأمم المتحدة، التي تظل واحدة من أفضل وسائط الإعلام التقليدية المتاحة لإدارة شؤون الإعلام من حيث الفعالية وبعد الأثر وأداة مهمة في الاضطلاع بأنشطة الأمم المتحدة، لتحسين ما تقدمه من برامج متعددة اللغات عن أنشطة الأمم المتحدة، سواء فيما يتعلق بدقة توقيتها أو أسلوب عرضها أو محور التركيز في مواضيعها، ولكفالة تعميم برامجها على المنافذ الإعلامية على أوسع نطاق ممكن وباستخدام أنسب المنابر والأشكال، سواء المسجلة أو الحية، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل بذل كل جهد ممكن لتحقيق المساواة بين اللغات الرسمية الست في عمليات الإنتاج الخاصة بإذاعة الأمم المتحدة، وتكرر تأكيد أهمية دور البرامج اليومية التي تستغرق ١٥ دقيقة والتي أنشئت عملا بقرار الجمعية العامة ٨٢/٥٤ باء المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، وتطلب إلى إدارة شؤون الإعلام مواصلة إنتاج البرامج ونشرها، وفقا لاحتياجات العملاء؛

٦٢ - ترحب أيضا بالجهود المتواصلة التي تبذلها إدارة شؤون الإعلام من أجل توزيع البرامج مباشرة على محطات البث الإذاعي في جميع أنحاء العالم باللغات الرسمية الست بالإضافة إلى اللغة البرتغالية واللغة السواحيلية، فضلا عن لغات أخرى حيثما أمكن، وتطلب في هذا الصدد إلى الأمين العام أن يشمل في تقريره المقبل المقدم إلى لجنة الإعلام معلومات مفصلة عن هذه الشراكات مع محطات البث فضلا عن إحصاءات بشأن تأثيراتها المضاعفة على الجمهور المحتمل؛

٦٣ - تطلب إلى إدارة شؤون الإعلام مواصلة بناء شراكات مع مؤسسات البث المحلية والوطنية والإقليمية من أجل نشر رسالة الأمم المتحدة في جميع أرجاء العالم بأسلوب دقيق غير متحيز، وتطلب إلى شعبة الأخبار ووسائط الإعلام التابعة للإدارة مواصلة الاستفادة على نحو كامل من الهياكل الأساسية التكنولوجية التي أتيحت في السنوات الأخيرة؛

٦٤ - ترحب بالانتهاء من جرد ٦٧ عاما من المحفوظات السمعية والبصرية لتاريخ الأمم المتحدة، واعترافا منها بأهمية تلك المحفوظات، تشدد على الحاجة الملحة للرقمنة من أجل الحيلولة دون تعرض هذه المحفوظات التاريخية الفريدة لمزيد من التلف، وتشجع إدارة شؤون الإعلام على إعطاء الأولوية لوضع ترتيبات تعاونية لرقمنة هذه المحفوظات مع الحفاظ على طابعها المتعدد اللغات دون أن تترتب على ذلك تكاليف إضافية، وتقديم تقرير عن ذلك إلى لجنة الإعلام في دورتها السابعة والثلاثين؛

٦٥ - تنوه بالجهود التي تبذلها إدارة شؤون الإعلام وغيرها من أصحاب المصلحة من أجل تخطيط وشراء وتنفيذ واختبار ونشر حل يقوم على نظام إدارة أصول وسائط الإعلام من أجل إنتاج يعتمد على الملفات وإدارة محفوظات الأمم المتحدة المتعددة الوسائط الرقمية، وتهيب بالإدارة أن تواصل استكشاف البدائل والحلول الممكنة لرقمنة مواد المحفوظات السمعية البصرية والحفاظ عليها وضمان جودتها وتجهيزها التقني استنادا إلى المعايير الدولية وأفضل الممارسات، حتى في سياق أعمال البناء المتعلقة بالمخطط العام لتجديد مباني المقر ضمن إطار الميزانية العامة للخطة، وتشجع إدارة شؤون الإعلام على طلب دعم المؤسسات العامة والخاصة للعمل الذي تقوم به الإدارة في رقمنة وتخزين وإدارة هذه المحفوظات المتعددة اللغات، وتقديم تقرير عن ذلك إلى لجنة الإعلام في دورتها الثامنة والثلاثين؛

٦٦ - تلاحظ في هذا الصدد الاستراتيجية المقترحة لرقمنة مواد المحفوظات السمعية البصرية لدى الأمم المتحدة من أجل حفظها وإمكانية الوصول إليها والإدارة المستدامة لها

على المدى الطويل[١٤]، وتطلب إلى إدارة شؤون الإعلام أن تقدم مقترحا تفصيليا من أجل رقمنة المجموعات السمعية البصرية على نطاق واسع في حدود الموارد المتاحة، إلى الهيئات ذات الصلة كي تنظر فيه، وأن تقدم لها كي تنظر فيها كذلك الخطط الرامية إلى التماس تبرعات من أجل تمويل عملية رقمنة وتخزين المحفوظات السمعية البصرية؛

الموقع الشبكي للأمم المتحدة

٦٧ - تعيد تأكيد أن الموقع الشبكي للأمم المتحدة أداة أساسية بالنسبة لوسائط الإعلام والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات التعليمية والدول الأعضاء وعامة الجمهور، وتكرر، في هذا الصدد، تأكيد ضرورة أن تواصل إدارة شؤون الإعلام بذل الجهود لتعهد الموقع وتحسينه؛

٦٨ - تنوه بالجهود التي تبذلها الأمانة العامة للوفاء بالمتطلبات الأساسية لتيسير وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى أعمال الأمم المتحدة والمشاركة فيها بأنفسهم أو عن طريق الموقع الشبكي، بما في ذلك عن طريق العمل الذي يقوم به مركز التسهيلات الخاصة بذوي الإعاقة في مقر الأمم المتحدة، وتهيب بإدارة شؤون الاعلام أن تواصل العمل على الامتثال لمتطلبات تيسير الوصول إلى جميع صفحات الموقع الجديدة والمحدثة، بهدف ضمان إتاحتها للأشخاص ذوي الإعاقة أيا كانت إعاقتهم، وتشجع، في هذا الصدد، إدارة شؤون الإعلام وإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات على زيادة التعاون وتحديد أوجه التآزر المحتملة؛

٦٩ - تعيد تأكيد ضرورة تحقيق التكافؤ التام بين اللغات الرسمية الست في جميع مواقع الأمم المتحدة الشبكية، وتحث الأمين العام على تعزيز جهوده الرامية إلى تطوير مواقع الأمم المتحدة الشبكية المتعددة اللغات وصفحة الأمين العام الشبكية، وتعهدها وتحديثها بجميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة، في حدود الموارد المتاحة وعلى أساس التكافؤ؛

٧٠ - تلاحظ مع القلق أن تطوير موقع الأمم المتحدة الشبكي وإثراءه بعدة لغات يتحسن، فيما يخص لغات رسمية معينة، بمعدل أبطأ بكثير من المتوقع، وتحث، في هذا الصدد، إدارة شؤون الإعلام على أن تعزز، بالتنسيق مع المكاتب المقدمة للمحتوى، الإجراءات المتخذة لتحقيق التكافؤ التام بين اللغات الرسمية الست في موقع الأمم المتحدة الشبكي؛

٧١ - تشير إلى الفقرة ٢٢ من قرارها ٢٩٢/٦٧ بشأن تعدد اللغات، وتلاحظ بقلق التفاوت بين اللغة الإنكليزية وبين غيرها من اللغات في المواقع الشبكية التي تتعهدها

(١٤) A/AC.198/2014/3، المرفق.

الأمانة العامة، وتحث الأمين العام على أن يقود الجهود المبذولة من أجل أن تتخذ جميع مكاتب الأمانة العامة وإداراتها إجراءات ملموسة للتصدي لذلك التفاوت، وتهيب، في هذا الصدد، بجميع أصحاب المصلحة، بما في ذلك إدارة شؤون الإعلام، والإدارات والمكاتب المقدمة للمحتوى، ولا سيما مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التابع للأمانة العامة، أن تواصل تعاونها، كل في إطار ولايته، وذلك من أجل تحقيق التكافؤ التام بين اللغات الرسمية الست في جميع مواقع الأمم المتحدة الشبكية التي تنشئها وتتعهدها كيانات الأمانة العامة، طبقا لمبادئ تعدد اللغات وعملا بالقرارات التي تتناول موضوع تعدد اللغات والتسهيلات الخاصة بالأشخاص ذوي الإعاقة، ببذل كل الجهود من أجل ترجمة المواد المتاحة حاليا باللغة الإنكليزية فقط وتزويد المكاتب والإدارات بالحلول التكنولوجية التي تتقيد بمبدأ المساواة، في حدود الموارد المتاحة؛

٧٢ - تعيد تأكيد طلبها إلى الأمين العام أن يكفل، مع مواصلة تحديث محتوى الموقع الشبكي وضمان دقته، التوزيع العادل للموارد المالية والبشرية المخصصة داخل إدارة شؤون الإعلام لموقع الأمم المتحدة الشبكي بين جميع اللغات الرسمية، مع المراعاة التامة لاحتياجات جميع اللغات الرسمية الست وخصائصها؛

٧٣ - ترحب بالترتيبات التعاونية التي أبرمتها إدارة شؤون الإعلام مع مؤسسات أكاديمية من أجل زيادة عدد الصفحات المتاحة على الشبكة باللغات الرسمية وغير الرسمية، وتطلب إلى الأمين العام أن يوسع، بالتنسيق مع المكاتب المقدمة للمحتوى، نطاق تلك الترتيبات التعاونية بأسلوب فعال من حيث التكلفة لتشمل جميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة، مع مراعاة ضرورة التقيد بمعايير الأمم المتحدة ومبادئها التوجيهية؛

٧٤ - ترحب أيضا بالبث الشبكي الحي للجلسات الرسمية المفتوحة للجمعية العامة ومجلس الأمن التي تتاح لها خدمات الترجمة الشفوية اعتبارا من الدورة الثامنة والستين للجمعية، وتطلب إلى الأمانة العامة بذل كل جهد ممكن لتوفير إمكانية الوصول التام إلى محفوظات أشرطة الفيديو بجميع اللغات الرسمية لجميع الاجتماعات الرسمية المفتوحة السابقة التي عقدتها الأمم المتحدة مع توفير خدمات الترجمة الشفوية لها مع التقيد الصارم بمبدأ التكافؤ الكامل بين اللغات الرسمية الست للأمم المتحدة؛

٧٥ - تعترف بأهمية حولية الأمم المتحدة بوصفها عملا مرجعيا موثوقا به، وترحب بالأعمال التي تضطلع بها إدارة شؤون الإعلام في مجال توسيع نطاق محتوى الموقع الشبكي للحولية ومهامه، وتطلب إلى الإدارة تقدير عدد قراء الحولية من أجل تقييم أثرها وإبلاغ لجنة الإعلام عن ذلك في دورتها الثامنة والثلاثين؛

٧٦ - تعيد تأكيد ضرورة تعزيز الهياكل الأساسية التكنولوجية لإدارة شؤون الإعلام على نحو متواصل بهدف توسيع نطاق أنشطة التوعية التي تقوم بها الإدارة، ومواصلة تحسين الموقع الشبكي للأمم المتحدة دون أن تترتب على ذلك تكاليف إضافية؛

٧٧ - تسلم بأن بعض اللغات الرسمية تستخدم الكتابات غير اللاتينية والمزدوجة الاتجاه وأن الهياكل الأساسية التكنولوجية والتطبيقات الداعمة في الأمم المتحدة تستند إلى الكتابة اللاتينية، مما ينطوي على صعوبات في تجهيز الكتابات غير اللاتينية والمزدوجة الاتجاه، وتحث مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات على مواصلة التعاون مع إدارة شؤون الإعلام من أجل مواصلة جهوده الرامية إلى ضمان الدعم الكامل من الهياكل الأساسية التكنولوجية والتطبيقات الداعمة في الأمم المتحدة للكتابات اللاتينية وغير اللاتينية والمزدوجة الاتجاه، بغرض تعزيز المساواة بين جميع اللغات الرسمية في الموقع الشبكي للأمم المتحدة؛

٧٨ - تشدد على أهمية مراعاة البعد اللغوي لدى الاستعانة بأدوات الاتصال الجديدة، مثل الشبكات الاجتماعية، من أجل كفالة التكافؤ التام بين اللغات الرسمية للمنظمة؛

٧٩ - تشير إلى أن الجمعية العامة قد طلبت إلى الأمين العام، في قرارها ٢٩٢/٦٧، أن يضمن تقريره المقبل عن تعدد اللغات استعراضا شاملا لمواقع الأمم المتحدة الشبكية يبين حالة محتواها باللغات غير الرسمية وأن يطرح فيه أفكارا مبتكرة وما يمكن تحقيقه من أوجه التآزر والتدابير الأخرى التي لا تترتب عليها تكاليف من أجل توسيع نطاق تطوير مواقع الأمم المتحدة الشبكية بعدة لغات وإثرائها، حسب الاقتضاء؛

٨٠ - تلاحظ عدم التكافؤ في تطوير وسائط الإعلام الاجتماعية بين اللغات الرسمية للأمم المتحدة، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا إلى لجنة الإعلام في دورتها الثامنة والثلاثين عن استراتيجية إدارة شؤون الإعلام الرامية إلى كفالة أن وسائط التواصل الاجتماعي تسهم، عن طريق استخدام أكثر توازنا لجميع اللغات الرسمية الست، في زيادة الوعي بالأنشطة التي تضطلع بها المنظمة وتقديم الدعم لها؛

خامسا - خدمات المكتبة

٨١ - ترحب بالجهود التي تبذلها إدارة شؤون الإعلام من أجل تنفيذ التوصيات الصادرة عن فريقها العامل المعني بالنهوض بالمكتبة لعام ٢٠١١؛

٨٢ - تثني على الخطوات التي اتخذتها مكتبة داغ همرشولد وغيرها من المكتبات الأعضاء في اللجنة التوجيهية للتحديث والإدارة المتكاملة لمكتبات الأمم المتحدة لمواءمة أنشطتها وخدماتها ونواتجها بشكل أوثق مع غايات المنظمة وأهدافها وأولوياتها العملياتية، وتهيب بمكتبة داغ همرشولد أن تعمل مع المكتبات الأخرى الأعضاء على وضع بيان جديد لاستراتيجية خدمات المكتبة والاستعاضة عن اللجنة التوجيهية السابقة باللجنة التوجيهية لمكتبات الأمم المتحدة التي تركز على التعاون العملي فيما بين خدمات المكتبات؛

٨٣ - تكرر تأكيد ضرورة الاحتفاظ بنسخ ورقية وإلكترونية لمجموعة متعددة اللغات من الكتب والنشرات الدورية وغير ذلك من المواد، تكون في متناول الدول الأعضاء وغيرها من الجهات، على النحو المحدد في الفقرة ٨٣ من هذا القرار، مع ضمان أن تظل مكتبة داغ همرشولد موردا متاحا على نطاق واسع للمعلومات عن الأمم المتحدة وأنشطتها، وذلك بعدة سبل منها صفحة استقبال متعددة اللغات في حدود الموارد المتاحة؛

٨٤ - ترحب بالمبادرات التي اتخذتها مكتبة داغ همرشولد، بوصفها جهة التنسيق، لتوسيع نطاق التدريب الإقليمي وحلقات العمل لتبادل المعارف التي تنظم من أجل المكتبات الوديعة في البلدان النامية بحيث تشمل أنشطتها عملية التوعية؛

٨٥ - تنوه بالدور الذي تضطلع به مكتبة داغ همرشولد في تعزيز تبادل المعارف وأنشطة الربط الشبكي لكفالة وصول المندوبين والبعثات الدائمة للدول الأعضاء والأمانة العامة والباحثين والمكتبات الوديعة في كل أنحاء العالم إلى مخزون المعارف الكبير الموجود لدى الأمم المتحدة؛

٨٦ - تلاحظ الجهود التي يبذلها فريق موقع ''آي سيك'' (iSeek) عن طريق الشبكة الداخلية لتعريف الموظفين بالمبادرات والتطورات الجديدة في مختلف إدارات الأمانة العامة، وتكرر طلبها إلى إدارة شؤون الإعلام بأن تعمل، على سبيل الأولوية، على وضع استراتيجية تكفل للدول الأعضاء أيضا الاستفادة من هذه التطورات الجديدة؛

سادسا - خدمات التوعية

٨٧ - تؤكد أن الهدف الأساسي لخدمات التوعية والخدمات المعرفية التي تقدمها إدارة شؤون الإعلام هو تعزيز الوعي بدور الأمم المتحدة وعملها عبر تشجيع الحوار مع الدوائر الجماهيرية العالمية، مثل الأوساط الأكاديمية والمجتمع المدني والمعلمين والطلاب والشباب، مع التركيز بصورة عامة على تعدد اللغات من مرحلة التخطيط، بالتعاون الوثيق مع الإدارات الفنية والوكالات المتخصصة للأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها؛

٨٨ - تلاحظ ببالغ القلق أن العديد من خدمات التوعية والخدمات المعرفية ليست متاحة بعد بجميع اللغات الرسمية، وتحث، في هذا الصدد، إدارة شؤون الإعلام أن تقوم، على سبيل الأولوية، بتعميم مراعاة منظور تعدد اللغات في جميع خدمات التوعية والخدمات المعرفية، مع مراعاة أهمية استخدام جميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة وكفالة المساواة التامة في معاملتها في أنشطة الإدارة كافة، وذلك بهدف إزالة التفاوت القائم بين استخدام اللغة الإنكليزية واستخدام اللغات الرسمية الخمس الأخرى؛

٨٩ - تشجع الأثر الأكاديمي للأمم المتحدة على اتخاذ خطوات فعالة لتيسير التواصل بين الأمم المتحدة ومؤسسات التعليم العالي في جميع المناطق من أجل دعم المبادئ والأهداف المشتركة للأمم المتحدة، وتنوه في الوقت ذاته بدور منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة وميثاقها التأسيسي؛

٩٠ - تلاحظ النمو المستمر للأثر الأكاديمي للأمم المتحدة، وتهيب بإدارة شؤون الإعلام أن تعزز الوعي العالمي بالأثر الأكاديمي من أجل تشجيع المشاركة المتوازنة بين الدول الأعضاء، ومواصلة دعمها للمبادرة، في حدود الموارد المتاحة، وتشجع الدول الأعضاء على القيام، حسب الاقتضاء، بتعزيز المبادرة فيما بين المؤسسات الأكاديمية بهدف النظر في الانضمام إليها، وفقا لقراري الجمعية العامة ٩٦/٦٩ ألف وباء المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤؛

٩١ - ترحب بأنشطة التوعية التثقيفية التي تضطلع بها إدارة شؤون الإعلام عن طريق المشروع العالمي للتدريس والتعلم، وتطلب إلى الإدارة أن تستمر في الوصول إلى المعلمين والشباب على نطاق العالم من خلال طائفة من مناهج العمل المتعددة اللغات والمتعددة الوسائط؛

٩٢ - تلاحظ أهمية أن تواصل إدارة شؤون الإعلام تنفيذ برنامج زمالة رهام الفرا التذكارية للصحفيين الموجه للمذيعين والصحفيين من البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، حسب التكليف الصادر عن الجمعية العامة، وتطلب إلى الإدارة النظر في أفضل السبل لتحقيق الاستفادة القصوى من البرنامج عن طريق جملة أمور منها زيادة مدة البرنامج وعدد المشاركين فيه؛

٩٣ - تشجع إدارة شؤون الإعلام على إتاحة مجلة وقائع الأمم المتحدة في طبعات غير ورقية فقط، وذلك بهدف توسيع نطاق الخدمة ليشمل جميع اللغات الرسمية الست في حدود الموارد المتاحة، وتطلب إلى الإدارة أن تقدم تقريرا إلى لجنة الإعلام في دورتها الثامنة والثلاثين عن التقدم المحرز في هذا الصدد؛

٩٤ - ترحب بتوجه مجلة وقائع الأمم المتحدة نحو التوعية التثقيفية وبالمنحى الذي تتخذه وتشجع، تحقيقا لهذه الغاية، على أن تواصل المجلة إقامة شراكات وتنظيم أنشطة ومناسبات تثقيفية تعاونية مع منظمات المجتمع المدني ومؤسسات التعليم العالي؛

٩٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل بذل جهوده لكفالة إتاحة الجولات المصحوبة بمرشدين في مقر الأمم المتحدة، نظرا لما تدره من دخل، على نحو منتظم بجميع اللغات الرسمية الست للأمم المتحدة؛

٩٦ - ترحب بمبادرة الأمين العام لإتاحة جولات مصحوبة بمرشدين بلغات غير رسمية أيضا في مقر الأمم المتحدة؛

٩٧ - تلاحظ الجهود التي تواصل إدارة شؤون الإعلام بذلها لتعزيز دورها كجهة تنسيق للتفاعل المزدوج الاتجاه مع المجتمع المدني فيما يتصل بأولويات المنظمة وشواغلها التي تحددها الدول الأعضاء، وتلاحظ كذلك، في هذا الصدد، تزايد مشاركة المجتمع المدني في الأنشطة التي تضطلع بها الأمم المتحدة، بما في ذلك أنشطة الاتصال الموجهة إلى ممثلي الشباب والصحفيين الشباب؛

٩٨ - تشير إلى قرارها ٦٨/٤١ دال المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦، وتثني على الاتحاد العالمي لرابطات الأمم المتحدة ورابطات الأمم المتحدة التابعة له التي يزيد عددها على ١٠٠ رابطة وطنية للإسهامات القيمة التي قدمتها خلال السنوات الثماني والستين الماضية من خلال الأنشطة التي اضطلعت بها على الصعيد العالمي في مجال تعبئة التأييد الشعبي للأمم المتحدة، وتدعو إلى مواصلة التعاون بين الاتحاد العالمي وإدارة شؤون الإعلام لدعم أهدافهما التي يكمل كل منها الآخر؛

٩٩ - تشيد، انطلاقا من روح التعاون، برابطة مراسلي الأمم المتحدة لما تواصل القيام به من أنشطة ولإنشائها صندوق داغ همرشولد التذكاري للمنح الدراسية الذي يمول نفقات قدوم صحفيين من البلدان النامية إلى مقر الأمم المتحدة وتغطيتهم الأنشطة خلال دورات الجمعية العامة، وتشجع مرة أخرى المجتمع الدولي على مواصلة تقديم الدعم المالي للصندوق؛

١٠٠ - تعرب عن تقديرها للجهود التي يبذلها رسل السلام وسفراء النوايا الحسنة التابعون للأمم المتحدة وغيرهم من الدعاة للترويج لعمل الأمم المتحدة وتوعية الجمهور على الصعيد الدولي بأولوياتها وشواغلها ولمساهمتهم في ذلك، وتهيب بإدارة شؤون الإعلام

أن تواصل إشراكهم في استراتيجياتها في مجالي الإعلام والاتصال وفي ما تقوم به من أنشطة في مجال التوعية على الصعيد العالمي؛

سابعا - ملاحظات ختامية

١٠١ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى لجنة الإعلام في دورتها الثامنة والثلاثين وإلى الجمعية العامة في دورتها السبعين تقريرا عن أنشطة إدارة شؤون الإعلام وعن تنفيذ جميع التوصيات والطلبات الواردة في هذا القرار؛

١٠٢ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يبذل قصارى جهده لكفالة المحافظة على مستوى الخدمات التي توفرها إدارة شؤون الإعلام طيلة فترة تنفيذ المخطط العام لتجديد مباني المقر؛

١٠٣ - تلاحظ المبادرة التي اضطلعت بها إدارة شؤون الإعلام، بالتعاون مع إدارة شؤون السلامة والأمن ودائرة المراسم والاتصال في الأمانة العامة، خلال المناقشة العامة التي تجريها الجمعية العامة سنويا، بشأن إصدار تصاريح هوية خاصة للمسؤولين الصحفيين للدول الأعضاء لكي يتسنى لهم مرافقة وسائط الإعلام التي تغطي زيارات كبار المسؤولين في المناطق التي يكون الدخول إليها مقيدا، وتحث الأمين العام بقوة على مواصلة تحسين هذه الممارسة بتلبية طلب الدول الأعضاء أن يوفر العدد اللازم من التصاريح الإضافية للمسؤولين الصحفيين للدول الأعضاء لكي يتسنى لهم دخول جميع المناطق التي يعتبر الدخول إليها مقيدا من أجل تغطية الاجتماعات الرفيعة المستوى التي تضم مسؤولين من وفود الدول الأعضاء تغطية فعالة وشاملة؛

١٠٤ - تطلب إلى لجنة الإعلام أن تقدم تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والسبعين؛

١٠٥ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الحادية والسبعين البند المعنون ''المسائل المتصلة بالإعلام''.